

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 74 @ بتثليث ميمه و مس ورقه قال تعالى لا يمسه إلا المطهرون أي المتطهرون وهو خبر
بمعنى النهي والحمل أبلغ من المس نعم إن خاف عليه غرقا أو حرقا أو كافرا أو نحوه جاز
حمله بل قد يجب وخرج بالمصحف غيره كتوراة وإنجيل ومنسوخ تلاوة من القرآن فلا يحرم ذلك .
و مس جلده المتصل به لأنه كالجاء منه فإن انفصل عنه فقضية كلام البيان الحل وبه صرح
الإسنوي لكن نقل الزركشي عن عصارة المختصر للغزالي